

محطات محاكمة مبارك في قضية "قتل المتظاهرين" خلال 1318 يوما



السبت 29 نوفمبر 2014 12:11 م

نافذة مصر - وكالات

تصدر محكمة جنايات القاهرة، اليوم السبت، حكمها في إعادة محاكمة المخلوع حسني مبارك ونجليه علاء وجمال مبارك، ورجل الأعمال (الهارب) حسين سالم، ووزير الداخلية الأسبق حبيب العادلي و6 من كبار مساعديه، بتهم "قتل المتظاهرين" إبان ثورة 25 يناير 2011، و"الفساد المالي"، و"التریح".

وفيما يلي تسلسل زمني رصد أعدته وكالة (الأناضول)، لأبرز محطات ملاحقة ومحاكمة مبارك والمتهمين الآخرين في هذه التهم والتي بدأت أولى خطواتها الفعلية في 11 إبريل 2011، قبل أن تصل إلى المحطة قبل الأخيرة، اليوم، قاطعة شوطا زمنيا طويلا بلغ 1318 يوما:

وقائع الاتهام الأبرز في القضية جرت في 28 يناير 2011، وما تلاها من أيام، حيث يتهم مبارك ومعاونيه بقتل متظاهرين احتشدوا في ميادين عدة محافظات مطالبين برحيله

في 11 أبريل 2011، أصدر النائب العام، آنذاك، عبد المجيد محمود، أمرا بالقبض على مبارك ونجليه، وهو ما تم مساء ذات اليوم، في مدينة شرم الشيخ (شمال شرقي مصر).

في 13 أبريل 2011، قرر النائب العام، حيس مبارك ونجليه والعدلي و6 من مساعديه، بصفة احتياطية على ذمة التحقيقات، ثم أمر بتجديد حبسهم بصورة متوالية على ذمة التحقيق

في 24 مايو 2011، قرر النائب العام إحالة مبارك وجميع المتهمين، للمحاكمة الجنائية عن وقائع "الاشتراك في قتل المتظاهرين أثناء ثورة يناير، وارتكاب جرائم فساد مالي ترتب عليها إهدار المال العام والإضرار العمدي به".

في 2 يونيو 2012، قضت محكمة جنايات القاهرة برئاسة القاضي أحمد رفعت، بالحكم على مبارك والعدلي بالسجن المؤبد (25 عاما)، والبراءة لمساعدي العدلي، في اتهامهم بقتل المتظاهرين

بينما قضت المحكمة بانقضاء الدعوى الجنائية ضد مبارك ونجليه وصديقه حسين سالم في جنائتي الفساد لانقضاء المدد القانونية للواقعة (أكثر من عشر سنوات)، وذلك في قضية استخدام مبارك ونجليه للنفوذ الرئاسي في تمكين سالم من الحصول على مساحات شاسعة من الأراضي المتميزة بمنتجج شرم الشيخ، نظير الحصول على قصور وفيلات على سبيل الرشوة

كما برأت المحكمة في حينه، مبارك مما أسند إليه من جنائية الاشتراك مع موظف عمومي بالحصول لغيره دون وجه حق على منفعة من عمل من أعمال وظيفته، وجناية الاشتراك مع موظف عمومي في الإضرار بمصالح وأموال الجهة التي يعمل بها، وذلك في ما يتعلق بتصدير الغاز إلى إسرائيل بأسعار زهيدة تقل عن سعر بيعها عالميا

عقب الحكم، طعن محامي مبارك والعدلي على الحكم أمام محكمة النقض (درجة التقاضي الأعلى).

في 13 يناير 2013، قضت محكمة النقض، بقبول الطعن المقدم من مبارك، والعدلي، على الأحكام الصادرة بحقهما بالسجن المؤبد في قضية قتل المتظاهرين

كما قبلت المحكمة النقض المقدم من النيابة العامة، شكلاً وموضوعاً، وقررت إعادة محاكمة جميع المتهمين في قضية قتل المتظاهرين،

أمام إحدى دوائر محكمة جنايات القاهرة غير التي سبق وأن أصدرت حكمها في القضية[]

في 11 مايو 2013، بدأت إعادة محكمة مبارك وباقي المتهمين في القضية، حيث أعادت ترتيب أوراق قضية بلغ عدد أوراقها 55 ألف ورقة وأعدت لها فهرسا، ثم فحصتها بصورة شاملة، مما دعاها إلى التحقيق فيها للبحث عن الدليل، حسب تصريحات سابقة لقاضي المحكمة محمود الرشيدي[]

في 14 أغسطس الماضي، حجت المحكمة القضية للحكم بجلسة اليوم 27 سبتمبر الجاري، لتمنح نفسها 43 يوما للمداولة ودراسة ما جاء بمرافعة النيابة والدفاع وأقوال الشهود[]

وفي 27 سبتمبر الماضي، انعقدت الجلسة، وقرر القاضي محمود الرشيدي، رئيس المحكمة، تأجيل جلسة النطق بالحكم على مبارك، إلى جلسة اليوم السبت 29 نوفمبر الثاني الجاري، لتمنح لنفسها 52 يوما إضافيا؛ لأنه "لا يمكنه أن يصدر حكما دون الانتهاء من كتابة حيثيات (أسباب) الحكم كاملة التي وصلت إلى 2000 ورقة (حينها)"، واصفا القضية بأنها "قضية وطن".